

صبح الأعشى في صناعة الإنشا

النوع الثاني مما يكتب في الولايات السلطانية المراسيم .
جمع مرسوم أخذاً من قولهم رسمت له كذا فارتسمه إذا امتثله أو من قولهم رسم علي كذا إذا كتب ويحتمل أن يكون منهما جميعاً .
وهي على ضربين .
الضرب الأول المراسيم المكبرة .
لم يتعرض لها المقر الشهابي ابن فضل الله في التعريف لأنها لم تكن مستعملة في زمنه وإنما حدثت بعده .
قال في التثقيف وهي على نمط التقاليد ليس بينهما اختلاف إلا في أمرين أحدهما أنه لا يكتب شيء من المراسيم في قطع الثلثين بل في قطع النصف أو الثلث الثاني أنه لا يقال فيها تقليد شريف بل مرسوم شريف .
قلت ويفترقان من أربعة وجوه أحدها أنه يقتصر في طرة المرسوم على الأميري دون الكبيري بخلاف التقاليد فإنه يقال فيها الأميري الكبيري الثاني أنه يقال في المرسوم أن يستقر ولا يقال أن يفوض ولا أن يقلد الثالث أنه لا يقال على أجمل العوائد وأتم القواعد بل يقال على عادة من تقدمه وقاعدته الرابع أنه لا يقال في الصدر أما بعد بل وبعد .
قال وهي تختص بنواب القلاع المنصورة بالممالك الإسلامية وأمراء العربان ممن بالشام وحلب وشادي مراكز البريد وغيرهم